

أمر حكومي عدد 846 لسنة 2018 مؤرخ في 11 أكتوبر 2018 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 576 لسنة 2001 المؤرخ في 26 فيفري 2001 المتعلق بضبط قيمة المعلوم الخاص بعمليات المراقبة الصحية البيطرية عند التوريد والتصدير وطرق استخلاصه واستعماله.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 24 لسنة 1999 المؤرخ في 9 مارس 1999 المتعلق بالمراقبة الصحية البيطرية عند التوريد والتصدير وخاصة الفصل 21 منه،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 420 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بتنظيم وزارة الفلاحة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وآخرها الأمر عدد 503 لسنة 2018 المؤرخ في 31 ماي 2018،

وعلى الأمر عدد 576 لسنة 2001 المؤرخ في 26 فيفري 2001 المتعلق بضبط قيمة المعلوم الخاص بعمليات المراقبة الصحية البيطرية عند التوريد والتصدير وطرق استخلاصه واستعماله كما تم تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 1269 لسنة 2016 المؤرخ في 14 نوفمبر 2016،

وعلى الأمر عدد 668 لسنة 2002 المؤرخ في 26 مارس 2002 المتعلق بتنظيم تدخل الأطباء البيطرية والأعوان المكلفين بالمراقبة الصحية البيطرية عند التوريد والتصدير،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تلغى النقاط 13 و14 و19 من الفصل الأول من الأمر عدد 576 لسنة 2001 المؤرخ في 26 فيفري 2001 المتعلق بضبط قيمة المعلوم الخاص بعمليات المراقبة الصحية البيطرية عند التوريد والتصدير وطرق استخلاصه واستعماله وتعوض كما يلي :

تعريفه المعاليم	المنتجات
<ul style="list-style-type: none"> . 5 ملجم عن الوحدة . 2 ملجم عن الوحدة . 100 ملجم عن الوحدة . 50 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 50 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 20 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 100 ملجم عن الكيلوغرام الواحد 	<p>13 . منتجات الدواجن:</p> <ul style="list-style-type: none"> . بيض التحضين . بيض الاستهلاك . بيض خالي من الجراثيم . منتجات البيض . ريش دواجن . لحوم دواجن محولة (سلامي) . منتجات الدواجن الأخرى
<ul style="list-style-type: none"> . 10 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 20 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 30 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 10 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 30 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 20 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 20 ملجم عن الكيلوغرام الواحد 	<p>14 . منتجات البحر:</p> <ul style="list-style-type: none"> . أسماك طازجة أو مبردة/مجمدة/مملحة معدة للاستهلاك البشري . شرائح الأسماك مجمدة أو مبردة . مصبرات ونصف مصبرات منتجات البحر . مصبرات السردينة . رخويات حية ذات الصدفتين . أسماك مدخنة . منتجات بحرية أخرى
<ul style="list-style-type: none"> . 2 ملجم عن الوحدة . 10 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 5 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 5 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 10 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 2 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 2 ملجم عن الكيلوغرام الواحد . 50 دينار عن الوحدة 	<p>19 . منتجات حيوانية أخرى:</p> <ul style="list-style-type: none"> . مني الثيران وأجنة الحيوانات معدة للتلقيح الاصطناعي . جلود الحيوانات والصوف . شحوم ودهون وزيت حيوانية . شعر ووبر الحيوانات . مصارين الحيوانات . بروتينات متأتية من لحوم أو ريش أو دم الدواجن . منتجات حيوانية أخرى غير معدة للاستهلاك البشري . حيوانات محنطة أو أجزاء حيوانات معدة للزينة

الفصل 2 . وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 11 أكتوبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير المالية

محمد رضا شلغوم

وزير الفلاحة والموارد المائية

والصيد البحري

سمير الطيب